

مناهج العلماء في صيانة الأحاديث الصحيحة "الحافظ ابن حجر" أنموذجاً

د. ماجد بن محمد الجهني

مدير مركز السنة والتراث النبوي للدراسات والتدريب

جدة (المملكة العربية السعودية)

ch4islamic@gmail.com

ملخص البحث

لا يخفى على أحد ما للأحاديث الصحيحة من مكانة كبيرة وعظيمة، ولقد أفنى المحدثون أعمارهم في حفظ أسانيدها ومتونها، وميزوا صحيحها من سقيمها، ومستقيمها من معوجها، ومن هؤلاء الحفاظ والأئمة النقاد: الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني رحمه الله. فمن خلال قراءتي لكتابه "فتح الباري" استوقفتني عبارة تكررت منه في عدة مواضع، وهي قوله: "وبمثل هذا لا ترد الأحاديث الصحيحة" أو نحو ذلك، وذلك في معرض رده على من تعرّض لشيء من الأحاديث الصحيحة برد أو نقد دون إعمال للمنهج المتبع في نقد المتن عند وجود إشكال في الفهم أو شبه تعارض. فقد حوت هذه الورقات تلك المواضع فبلغت قرابة تسعة مواضع، منها أحاديث في "صحيح البخاري" وفي غيره. خضعت لدراسة مقارنة ونقد وتحليل، وهي أمثلة منتقاة من مجموعة حواها هذا السفر العظيم، والسبب في اختيار هذه الأمثلة دون غيرها هو عبارة الحافظ: "وبمثل هذا لا ترد الأحاديث الصحيحة" والتي تكررت في جميع الأمثلة في هذا البحث، ما يدل على وجود منهج واضح عند الحافظ في صيانتها ومحافظته على مكانة الأحاديث الصحيحة. والله الموفق.

الكلمات المفتاحية: المناهج. العلماء. الصيانة. الأحاديث. ابن حجر.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين: محمد بن عبد الله الأمين، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله الخيرة وأصحابه البررة أجمعين، ومن تبعهم بإحسان، ودعا بدعوتهم إلى يوم الدين. أما بعد:

فإن للأحاديث الصحيحة مكانة عالية عند الأمة الإسلامية وعند علماء الحديث على وجه الخصوص، ولذلك كانت جهود العلماء في القديم والحديث منصبية إلى صيانتها والحفاظ على مكانتها كونها وحي من رب العالمين، فقد وضعوا للنقد أصولاً وقواعد، وكذلك وضعوا منهجاً واضحاً سليماً لمن أراد أن يسلك طريق الدراسة والبحث في علوم الحديث، فكان ذلك الجهد سبباً للحفاظ على هذا الوحي العظيم من عبث الجاهلين وزلات المتخصصين.

واستكمالاً لما سبق من جهود عظيمة فإنه يتوجب على الباحثين في السنة النبوية في هذا الزمان إبراز جهود العلماء من المتقدمين والمتأخرين، وبيان مناهجهم في التعامل مع النقد الموجه للأحاديث الصحيحة، وإبراز طريقتهم في الحفاظ على مكانتها وإزالة اللبس عنها.

ولذلك عزم الباحث ومن خلال هذه الأسطر اليسيرة بيان موقف تكرر من الحفاظ ابن حجر - رحمه الله - تجاه بعض من رد الأحاديث أو بالغ في نقدها مع وجود مسوغ لدحض تلك الشبهات أو تأويلها حفاظاً على مكانة الأحاديث الصحيحة.

والله أسأل أن يسدد أقوالنا وأفعالنا وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم.

أهمية البحث وسبب اختياره:

تكمن أهمية هذا البحث في بيان منهج علماء الحديث في صيانة الأحاديث الصحيحة والحفاظ على مكانتها في مقابل الحملات المتكررة والدعوات المغرضة ممن ليس لهم دراية بعلوم الحديث، أو ممن يعمدون بقصد إلى محاولة إسقاط مكانة هذه الأحاديث الصحيحة من قلوب الأمة.

وسبب اختيار هذا الموضوع أو مجال البحث وهو كتاب "فتح الباري" للحافظ ابن حجر (رحمه الله)، هو ما حضني به الكتاب ومؤلفه في القديم والحديث من عناية واهتمام على مستوى الأفراد والمؤسسات العلمية بشتى التخصصات.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى:

- (١) بيان مكانة الأحاديث الصحيحة وأهمية صيانتها والدفاع عنها.
- (٢) إبراز منهج العلماء في تعاملهم ونقدهم للأحاديث الصحيحة.
- (٣) إبراز منهج الحافظ ابن حجر ودوره في صيانة الأحاديث الصحيحة.

حدود البحث:

يلتزم الباحث في هذا البحث بنطاق واضح ومنضبط، فالمجال الرئيس لهذه الدراسة هو كتاب "فتح الباري شرح صحيح البخاري" للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. وذلك من خلال المرور على كامل الكتاب واستخراج المواضيع التي تطرق إليها الحافظ ابن حجر بنقد ايجابي.

منهج الدراسة:

يتبع الباحث في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، واستخراج النقد الايجابي للأحاديث الواردة في الجامع الصحيح وفي غيره من خلال كتاب "فتح الباري شرح صحيح البخاري" للحافظ ابن حجر.

خطة البحث:

- ١) استقراء لكتاب "فتح الباري" واستخراج المواضع التي رد فيها الحافظ ابن حجر على من انتقد شيء من الأحاديث الصحيحة في الجامع الصحيح وفي غيره.
- ٢) نذكر الحديث الموجه إليه النقد ونخرجه ونحكم عليه إن لزم الأمر.
- ٣) نذكر أسباب نقد الحديث أو رده مع رأي الحافظ ابن حجر في ذلك، دون ترجيح للأقوال.
- ٤) نبين منهج الحافظ ابن حجر في تعامله مع مثل هذه الأحاديث الصحيحة.
- ٥) الآيات القرآنية: يتم التعريف باسم السورة ورقم الآية بعد الآية مباشرة بين معكوفتين.
- ٦) تخريج الأحاديث: إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فسيكتفى الباحث بتخرجه منهما، أما إذا كان خارج الصحيحين فقد يتوسع الباحث في تخرجه إن احتيج إلى ذلك، والدلالة عليه في مظانه ما استطاع.
- ٧) الأعلام: نلتزم بذكر نبذة مختصرة جدًا للأعلام في الحاشية، ويستثنى من ذلك الصحابة والأئمة الأربعة لشهرتهم.
- ٨) نختم البحث بأهم النتائج والتوصيات.

تقسيمات البحث:

تم تقسيم البحث إلى مقدمة ومبحثان، وبيانها على النحو الآتي:

المبحث الأول: صيانة العلماء للأحاديث الصحيحة.

المبحث الثاني: صيانة الحافظ ابن حجر وحفاظه لمكانة الأحاديث الصحيحة.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المصادر والمراجع.

فهرس الآيات والأحاديث.

فهرس الموضوعات.

المبحث الأول: صيانة العلماء للأحاديث الصحيحة:

إن العبث بالأحاديث الصحيحة تضعيفاً وإعلالاً - دون مبرر مشروع وأهلية للنقد - أمرٌ خطيرٌ ينبغي الإعراض عنه؛ قال أبو طاهر السلفي (٥٧٦هـ): "كل من ردَّ ما صحَّ من قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولم يتلقه بالقبول قد ضلَّ وغوى؛ إذ كان - عليه الصلاة والسلام - لا ينطق عن الهوى"^(١).
وكلُّ من كان هذا حاله فإنَّ القلب ينفرُّ منه وإن كان صالحاً في نفسه؛ قال الحافظ ابن حجر: "منذُ طلبتُ

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٣٨٠/١).

الحديث ووقفْتُ على كلامِ الحَطَّابِيِّ وَقَعْتُ عِنْدِي مِنْهُ نُفْرَةً؛ لِإِقْدَامِهِ عَلَى تَخْطِئَةِ الرِّوَايَاتِ الثَّابِتَةِ خُصُوصًا مَا فِي الصَّحِيحِينَ" (٢).

فالمساس بالأحاديث الصحيحة بغير علم وخاصة ما أخرجها الشيخان يُعَدُّ جرأة على الدين واعتداءً على إجماع المسلمين، ومخالفًا لما سار عليه العلماء قديمًا وحديثًا من الحرص على الحفاظ ابن حجر على ما صح من أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعدم الطعن فيها، بل قد يستحسن بعضهم التكلف في الجمع بين الروايات وتوجيهها على أن يرد شيئاً منها أو يخطئ رواتها، ومن ذلك ما نقله الحافظ عن الكرماني تكلفه في توجيه حديث في الصحيح، قال الحافظ: "ثم شرع الكرماني في إبداء احتمالات بعيدة متكلفة لتوجيه الرواية التي في البخاري" (٣).

قلت: والكرماني كان يعلم بأنه تكلف في توجيه الرواية، لكنه كان يرى أن ذلك أهون من ردها، والدليل أنه قال بعد ذلك: "وارتكاب بعض هذه التكاليف أولى من تخطئة العدول الأثبات" (٤).

وقد يقف أحدهم على ما قد يسوغ للحافظ الناقد البحث والنظر فيه، ولكنهم ربما خطأوا أنفسهم واتهموها تعظيمًا وإجلالاً لهيبة الأحاديث الصحيحة، خصوصاً ما رواه الشيخان أو أحدهما، ومن الأمثلة على ذلك ما رواه البخاري في صحيحه قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْظِيئَتِهِ، وَلَعِنَ اسْتِعَاذَنِي لِأَعْيِدْتُهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ».

قال الإمام الذهبي حينما ساقَ تَرْجَمَةَ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ من "مِيزَانِ الْعَدَالِ" بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ قَوْلَ أَحْمَدَ فِيهِ: "لَهُ مَنَازِكٌ"، وَقَوْلَ أَبِي حَاتِمٍ: "لَا يُجْتَجُّ بِهِ"، قَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ جِدًّا، لَوْلَا هَيْبَةُ الصَّحِيحِ لَعُدَّوهُ فِي مُنْكَرَاتِ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ" (١).

وهذا النوع من النقد يمكن تسميته بـ (النقد الإيجابي).

ويتضح منهج الحافظ ابن حجر في هذا النوع من النقد (النقد الإيجابي) من خلال ثلاثة أمور:

أولاً: رده على بعض من انتقد بعض الأحاديث الصحيحة لأسباب لا ترتقي ومكانة تلك الأحاديث.

ثانياً: ينقل الحافظ عن غيره بعض الاستشكالات على الحديث ويسكت دون أن يعلق تورعاً منه من أن

(٢) فتح الباري (٤٠/٨).

(٣) فتح الباري (٧٤/٧).

(٤) فتح الباري (٧٥/٧).

(١) فتح الباري لابن حجر (٣٤١ / ١١)

يخوض في نقد الأحاديث الصحيحة.

ثالثاً: منهج الحافظ وتطبيقه لمنهج الجمهور في التوفيق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، وهو: الجمع إن أمكن أو النظر في التاريخ ومعرفة الناسخ والمنسوخ أو الترجيح أو التوقف، قال الحافظ: "فصار ما ظاهره التعارض واقعاً على هذا الترتيب: الجمع إن أمكن، فاعتبار الناسخ والمنسوخ، فالترجيح إن تعين، ثم التوقف عن العمل بإحدى الحديثين"^(٢). والمتأمل لهذا المنهج يجد بأنه يحقق الحفظ على مكانة الأحاديث الصحيحة وصيانتها قدر الإمكان.

وسوف نستعرض بعض الأمثلة على الأمر الأول في المبحث الثاني، وهو: (رده على بعض من انتقد شيء من الأحاديث الصحيحة لأسباب لا ترتقي ومكانة تلك الأحاديث)، وهو محور بحثنا.

المبحث الثاني: صيانة الحافظ ابن حجر وحفاظه لمكانة الأحاديث الصحيحة:

من خلال اطلاعي على كتاب "فتح الباري" استوقفتني عبارة تكررت من الحافظ ابن حجر (رحمه الله) في عدة مواضع وهي قوله: "وَمِثْلُ هَذَا لَا تُرَدُّ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ" أو نحو ذلك، وذلك في معرض رده على من تعرض لشيء من الأحاديث الصحيحة برد أو نقد دون إعمال للمنهج المتبع في حال التعارض.

والحافظ ابن حجر (رحمه الله) هو من أبرز النقاد المتأخرين والعلماء المبرزين الذين مارسوا هذه القواعد على أرض الواقع، فقد أوتي فهماً ونظراً ليس لغيره من العلماء، قال عنه شيخه الحافظ عبد الرحيم العراقي: "الشيخ العالم والكمال الفاضل الإمام المحدث المفيد المجيد الحافظ المتقن الضابط الثقة المامون".

وتستطيع أن تلمس ذلك بجلاء من خلال مطالعة كتبه ومصنفاته خاصة "فتح الباري".

وفيما يلي سنذكر بعض تلك المواضع مع التعليق عليها باختصار شديد.

المطلب الأول: رد الحديث بسبب اعتقاد الناقد باستحالة وقوعه عقلاً:

تحدث الحافظ عن زيد بن وهب الجُهَيِّي فقال: "زيد بن وهب الجُهَيِّي أَبُو سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ رَحَلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقبُضَ وَهُوَ فِي الطَّرِيقِ قَالَ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ: إِذَا حَدَّثَكَ زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ عَنْ أَحَدٍ فَكَأَنَّكَ سَمِعْتَهُ مِنَ الَّذِي حَدَّثَكَ عَنْهُ. وَثَقَّهُ ابْنُ مَعِينٍ وَابْنُ خَرَّاشٍ وَابْنُ سَعْدٍ وَالْعَجَلِيُّ وَجُمْهُورُ الْأَثَمَةِ. وَشَدَّ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْقَسَوِيُّ فَقَالَ. فِي حَدِيثِهِ خَلَلَ كَثِيرٌ، ثُمَّ سَأَقَ مِنْ رِوَايَتِهِ قَوْلَ عُمَرَ فِي حَدِيثِهِ: يَا حُدَيْفَةَ! بِاللَّهِ أَنَا مِنَ الْمُتَأَفِّقِينَ. قَالَ الْقَسَوِيُّ: وَهَذَا مُحَالٌ."

قال الحافظ رداً على القسوي: هَذَا تَعَنَّتْ زَائِدٌ، وَمَا مِثْلُ هَذَا تَضَعِفُ الْإِتْبَاتُ وَلَا تَرُدُّ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ، فَهَذَا صَدَرَ مِنْ عُمَرَ عِنْدَ غَلْبَةِ الْخَوْفِ وَعَدَمِ أَمْنِ الْمَكْرِ، فَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى هَذِهِ الْوَسَاوِسِ الْقَاسِدَةِ فِي تَضْعِيفِ الْبَيِّنَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"^(١).

(٢) شرح نخبة الفكر (٦٢، ٦٣).

(١) فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٠٤).

في هذا المثال: يرد الحافظ على الفسوي، وينتقد رده للحديث ويصف فعله هذا بالتعنت الزائد والوسوسة الفاسدة، فهو يرى أن الحديث صحيح ويمكن توجيهه التوجيه السليم والمقبول دون الحاجة إلى رده.

المطلب الثاني: رد الحديث بسبب أنه مخالف للمشهور والمعروف:

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ لَيْسَ يُنَادَى لَهَا، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوْقًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوْلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ!، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا بِلَالُ! قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ»^(١). قال الحافظ: "وَأَعْرَبَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ فَحَمَلَ قَوْلَهُ (أَذِّنْ) عَلَى الْأَذَانِ الْمَشْرُوعِ، وَطَعَنَ فِي صِحَّةِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ عَجَبًا لِأَبِي عَيْسَى كَيْفَ صَحَّحَهُ وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ شَرَعَ الْأَذَانِ إِثْمًا كَانَ بِرُؤْيَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ". انتهى.

قال الحافظ: "وَلَا تُدْفَعُ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِمِثْلِ هَذَا مَعَ إِمْكَانِ الْجَمْعِ"^(٢).

وفي هذا المثال: انتقد الحافظ صنيع القاضي ابن العربي في طعنه لحديث لابن عمر مع إمكان الجمع، فالحافظ سلك في توجيه هذا الحديث مسلك الجمع فقال: وَسِيَّاقُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ يُخَالِفُ ذَلِكَ فَإِنَّ فِيهِ أَنَّهُ لَمَّا قَصَّ رُؤْيَاهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: أَلْقَهَا عَلَى بِلَالٍ فَلْيُؤَذِّنْ بِهَا، قَالَ فَسَمِعَ عُمَرُ الصَّوْتِ فَخَرَجَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ عُمَرَ لَمْ يَكُنْ حَاضِرًا لَمَّا قَصَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ رُؤْيَاهُ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ إِشَارَةَ عُمَرَ بِإِزْسَالِ رَجُلٍ يُنَادِي لِلصَّلَاةِ كَانَتْ عَقِبَ الْمَشَاوَرَةِ فِيمَا يَفْعَلُونَهُ، وَأَنَّ رُؤْيَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ كَانَتْ بَعْدَ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ إِلَى أَبِي عُمَيْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عُمُومَتِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: اهْتَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا، فَقَالَ: انْصَبْ رَايَةً عِنْدَ حُضُورِ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَإِذَا رَأَوْهَا آدَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. فَلَمْ يُعْجِبْهُ الْحَدِيثُ وَفِيهِ دَكْرُوا النُّعْ - بِضَمِّ الْقَافِ وَسُكُونِ النُّونِ يَعْنِي الْبُوقَ -، وَدَكْرُوا النَّاقُوسَ، فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَهُوَ مُهْتَمٌّ، فَأَرَى الْأَذَانَ، فَعَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ وَكَانَ عُمَرُ رَأَاهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَكَتَمَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا ثُمَّ أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَقَالَ: "مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنَا؟". قَالَ: سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَاسْتَحْيَيْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا

(١) رواه البخاري في كتاب الأذان، باب بدء الأذان (٦٠٤)، ومسلم في كتاب الصلاة، باب بدء الأذان (٣٧٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

(٢) فتح الباري لابن حجر (٢/ ٨١).

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يُقَطَّعُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ" (٥).

قال الحافظ: "وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ عِنْدَ أَحْمَدَ وَأَنَا أُحَرِّمُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْهَا، فَادَّعَى بَعْضُ الْحَنْفِيَّةِ أَنَّ الْحَدِيثَ مُضْطَرَبٌ؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ فِي رَوَايَةٍ: مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا، وَفِي رَوَايَةٍ: "مَا بَيْنَ لَا بَتَيْهَا"، وَفِي رَوَايَةٍ: "مَأْزِمَيْهَا". وَتُعْقَبُ بَأَنَّ الْجُمُعَ بَيْنَهُمَا وَاضِحٌ، وَمِثْلُ هَذَا لَا تُرَدُّ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ، فَإِنَّ الْجُمُعَ لَوْ تَعَدَّرَ أَمَكَّنَ التَّرْجِيحَ (١).

في هذا المثال: يرد الحافظ على ادعاء بعض الحنفية قولهم أن هذا الحديث مضطرب بسبب اختلاف ألفاظ الحديث، والحافظ يرى بأن رد الحديث والحكم عليه بالاضطراب متعذر مع إمكان الجمع أو الترجيح، فهذا هو يرجح رواية "ما بين لا بتيها" بسبب توارد الرواة عليها، كما أنه جمع بين تعدد الألفاظ دون تعسف.

قال الحافظ: "وَلَا شَكَّ أَنَّ رَوَايَةَ "مَا بَيْنَ لَا بَتَيْهَا" أَرْجَحُ لِتَوَارِدِ الرُّوَاةِ عَلَيْهَا، وَرَوَايَةَ "جَبَلَيْهَا" لَا تُنَافِيهَا، فَيَكُونُ عِنْدَ كُلِّ لَابَةِ جَبَلٍ، أَوْ لَا بَتَيْهَا مِنْ جِهَةِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ، وَجَبَلَيْهَا مِنْ جِهَةِ الشَّرْقِ وَالغَرْبِ، وَتَسْمِيَةُ الْجَبَلَيْنِ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى لَا تَضُرُّ.

وَأَمَّا رَوَايَةُ "مَأْزِمَيْهَا" فَهِيَ فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَالْمَأْزِمُ بِكَسْرِ الزَّيِّ الْمَضِيْقُ بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْجَبَلِ نَفْسِهِ (٢).

المطلب الخامس: رد الحديث بسبب أنه خبر واحد وجاء بخلاف القواعد فلا يعمل به:

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَلَيْتِمَ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» (٣).

قال ابن العربي: "مَسَّكَ جَمِيعُ فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ بِظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَتَطَّلَعَ مَالِكٌ إِلَى الْمَسْأَلَةِ مِنْ طَرِيقِهَا، فَأَشْرَفَ عَلَيْهِ، لِأَنَّ الْفِطْرَ ضِدُّ الصَّوْمِ وَالْإِمْسَاكُ رُكْنُ الصَّوْمِ، فَأَشْبَهَ مَا لَوْ نَسِيَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ وَقَدْ رَوَى الدَّارِقُطِيُّ فِيهِ: "لَا قَضَاءَ عَلَيْكَ" (٤)، فَتَأَوَّلَهُ عَلَمَاؤُنَا عَلَى أَنَّ مَعْنَاهُ لَا قَضَاءَ عَلَيْكَ الْآنَ، وَهَذَا تَعَسُّفٌ، وَإِنَّمَا أَقُولُ: لَيْتَهُ صَحَّ فَنَتَّبِعُهُ، وَنَقُولُ بِهِ إِلَّا عَلَى أَصْلِ مَالِكٍ فِي أَنَّ حَبَرَ الْوَاحِدِ إِذَا جَاءَ بِخِلَافِ الْقَوَاعِدِ لَمْ يُعْمَلْ بِهِ، فَلَمَّا جَاءَ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ الْمُوَافِقُ لِلْقَاعِدَةِ فِي رَفْعِ الْإِثْمِ عَمَلْنَا بِهِ، وَأَمَّا الثَّانِي فَلَا يُؤَافِقُهَا فَلَمْ نَعْمَلْ بِهِ (١).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب فضائل المدينة، باب حرم المدينة (١٨٦٧)، ومسلم في كتاب الحج، باب فضل المدينة، ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة، وبيان تحريمها، وتحريم صيدها وشجرها، وبيان حدود حرمها (١٣٦٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(١) فتح الباري لابن حجر (٤/٨٣).

(٢) نفس المصدر السابق.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيًا (١٩٣٣)، ومسلم في كتاب الصيام، باب من أكل أو شرب ناسيًا (١١٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الدارقطني في كتاب الصيام، باب (٢٢٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) فتح الباري لابن حجر (٤/١٥٦).

وفي هذا المثال: يرد الحافظ على ابن العربي رده للحديث بسبب أن الحديث خبر واحد وجاء بخلاف القواعد فلا يعمل به، والحافظ يرى أن القاعدة مستقلة بالصيام ومن عارض بالقياس على الصلاة أدخل قاعدة في قاعدة، كما أنه رد القياس لأنه في مقابل النص.

قال الحافظ: "وأما القياس الذي ذكره بن العريبي فهو في مُقَابَلَةِ النَّصِّ، فَلَا يُقْبَلُ وَرَدُهُ لِلْحَدِيثِ مَعَ صِحَّتِهِ بِكَوْنِهِ خَبْرٌ وَاحِدٌ خَالَفَ الْقَاعِدَةَ لَيْسَ بِمُسَلَّمٍ، لِأَنَّهُ قَاعِدَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ بِالصِّيَامِ، فَمَنْ عَارَضَهُ بِالْقِيَاسِ عَلَى الصَّلَاةِ أَذْخَلَ قَاعِدَةً فِي قَاعِدَةٍ، وَلَوْ فَتَحَ بَابَ رَدِّ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ بِمِثْلِ هَذَا لَمَا بَقِيَ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا الْقَلِيلُ"^(٢).

المطلب السادس: رد الحديث بسبب توهم المعارضة:

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ».

قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَعَجَبْنَا لِكَيْفِهِ: أَنْ يُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَبْدٍ حَيَّرَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمُحَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَمَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَأَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُوْحُوهُ الْإِسْلَامَ وَمَوَدَّتَهُ، لَا يَبْقَى فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»^(٣).

قال الحافظ: "جاء في سَدِّ الْأَبْوَابِ الَّتِي حَوْلَ الْمَسْجِدِ أَحَادِيثٌ يُخَالِفُ ظَاهِرَهَا حَدِيثُ الْبَابِ، مِنْهَا حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ الشَّارِعَةِ فِي الْمَسْجِدِ وَتَرْكِ بَابِ عَلِيٍّ^(١)، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَإِسْنَادُهُ قَوِيٌّ، وَفِي رِوَايَةِ لِلطَّبْرَانِيِّ فِي الْأَوْسَطِ رِجَالُهَا ثِقَاتٌ مِنَ الزِّيَادَةِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! سَدَدْتَ أَبْوَابَنَا فَقَالَ مَا أَنَا سَدَدْتُهَا وَلَكِنَّ اللَّهَ سَدَّهَا"^(٢).

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: كَانَ لِنَفَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَبْوَابٌ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ». فَتَكَلَّمُ نَاسٌ فِي ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَدَدْتُ شَيْئًا وَلَا فَتَحْتُهُ، وَلَكِنْ أُمِرْتُ بِشَيْءٍ فَاتَّبَعْتُهُ»، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَالْحَاكِمُ وَرِجَالُهَا ثِقَاتٌ^(٣).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٤/١٥٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سُدُّوا الْأَبْوَابَ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ» (٣٦٥٤)، ومسلم في كتاب الفضائل، باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢٣٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(١) أخرجه أحمد (١٥١١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٥٥٣)، وقال ابن الجوزي: "طرفه كلها باطلة" الفوائد المجموعة ص: (٣٦٢)، وقال ابن القيسراني: " زافر هذا - أحد رواة الحديث - ضعیف الحديث " ذخيرة الحفاظ (٣٢٣٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٩٣٠)، وقال الهيثمي: " إسناده أحمد حسن " مجمع الزوائد (١١٤/٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٢٨٧)، والنسائي في الكبرى في كتاب الخصائص، باب بابِ ذِكْرِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَلِيٍّ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ تَنَاوُهُ لَا يُخْزِيهِ أَبَدًا» (٨٤٢٣)، والحاكم (٤٦٣١) من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي: "فيه ميمون أبو عبد الله، وثقة ابن جبان وضعفه جماعة، وثقة رجاله رجال الصحيح" مجمع الزوائد (١١٤/٩).

وَعَنْ بِنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَسَدَّتْ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ".
 وَفِي رِوَايَةٍ: "وَأَمَرَ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ غَيْرَ بَابِ عَلِيٍّ، فَكَانَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَهُوَ جُنُبٌ لَيْسَ لَهُ طَرِيقٌ غَيْرُهُ"،
 أَخْرَجَهُمَا أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَرِجَالُهُمَا ثِقَاتٌ^(٤).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: "أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا غَيْرَ بَابِ عَلِيٍّ، فَزَيْمًا
 مَرَّ فِيهِ وَهُوَ جُنُبٌ"^(٥).

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: "كُنَّا نَقُولُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَيَّرَ النَّاسَ ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ،
 وَلَقَدْ أُعْطِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثَلَاثَ خِصَالٍ لِأَنَّهُ يَكُونُ لِي وَاحِدَةً مِنْهُمْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، زَوَّجَهُ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَتَهُ وَوَلَدَتْ لَهُ، وَسَدَّ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ يَوْمَ حَيْبَرَ"^(٦).

وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْعَلَاءِ بْنِ عَزْرَارٍ بِمُهْمَلَاتٍ قَالَ: فَفُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَخْبِرْنِي عَنْ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ.
 فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: "وَأَمَّا عَلِيٌّ فَلَا تَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا، وَأَنْظُرْ إِلَى مَنْزِلَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدْ
 سَدَّ أَبْوَابَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَقْرَبَ بَابَهُ"^(١)، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ إِلَّا الْعَلَاءَ، وَقَدْ وَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ
 يُفَوِّئُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَكُلُّ طَرِيقٍ مِنْهَا صَالِحٌ لِلِاخْتِجَاجِ فَضْلًا عَنْ مُجْمَعِهَا^(٢).

وفي هذا المثال يُرَدُّ الحافظ علي بن الجوزي ردّه للأحاديث الواردة في فضل علي بن أبي طالب رضي الله
 عنه؛ وذلك بسبب أن بعض رواته متكلم فيهم، ولمخالفته للأحاديث الصحيحة الواردة في فضل أبي بكر الصديق
 رضي الله عنه، وهو يزعم أنه من وضع الرافضة، فيجيب الحافظ بأن إعلال الحديث بسبب من تكلم فيهم من رواته
 ليس بقادح وذلك لكثرة طرقه، ودعوى أنه يتعارض مع ما ورد في فضل أبي بكر رضي الله عنه، فيمكن الجمع
 بينهما.

قال الحافظ: "وقد أورد ابن الجوزي هَذَا الْحَدِيثَ فِي الْمَوْضُوعَاتِ^(٣)، أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي
 وَقَاصٍ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَابْنِ عُمَرَ مُفْتَصِّرًا عَلَى بَعْضِ طُرُقِهِ عَنْهُمْ، وَأَعْلَلَهُ بِبَعْضِ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ مِنْ رِوَايَتِهِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ
 بِقَادِحٍ لِمَا ذَكَرْتُ مِنْ كَثْرَةِ الطُّرُقِ وَأَعْلَلَهُ أَيْضًا بِأَنَّهُ مُحَالِفٌ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الثَّابِتَةِ فِي بَابِ أَبِي بَكْرٍ، وَزَعَمَ أَنَّهُ

(٤) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١١٦٨)، والنسائي في الكبرى في كتاب الخصائص، باب ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَلِيٍّ: «إِنَّ اللَّهَ
 جَلَّ تَنَائُؤُهُ لَا يُخْرِجُهُ أَبَدًا» (٨٤٠٩)، والحاكم (٤٦٥٢)، وصححه ووافقه الذهبي، وقال ابن الجوزي في هذا الحديث ونحوه من أحاديث الترخيص لعلي
 بترك باب في المسجد: "هَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا مِنْ وَضْعِ الرَّافِضَةِ قَابَلُوا بِهَا الْحَدِيثَ الْمُتَّفَقَ عَلَى صِحَّتِهِ فِي "سُدُّوا الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ"
 الموضوعات (٣٦٦/١).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٣١)، وقال الهيثمي: "فيه ناصح بُنِي عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ مَثْرُوكٌ" مجمع الزوائد (١١٥/٩).

(٦) أخرجه أحمد (٤٧٩٧)، وقال الهيثمي: "رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى، وَرِجَالُهُمَا رِجَالُ الصَّحِيحِ" مجمع الزوائد (١٢٠/٩)، وقال ابن حجر "وإسناده
 حسن" فتح الباري (١٥/٧).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٧٦٠)، والأوسط (١١٦٦)، وقال الهيثمي: "فيه مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُ" مجمع الزوائد (١١٥/٩)، وقال ابن حجر "وإسناده
 حسن" فتح الباري (١٥/٧).

(٢) فتح الباري (١٥/٧).

(٣) الموضوعات (٣٦٦/١).

مِنْ وَضْعِ الرَّافِضَةِ، قَابَلُوا بِهِ الْحَدِيثَ الصَّحِيحَ فِي بَابِ أَبِي بَكْرٍ أَنْتَهَى. وَأَخْطَأَ فِي ذَلِكَ خَطَأً شَنِيعًا، فَإِنَّهُ سَلَكَ فِي ذَلِكَ رَدَّ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ بِتَوَهُمِهِ الْمُعَارِضَةَ مَعَ أَنَّ الْجُمُعَ بَيْنَ الْقِصَّتَيْنِ مُمَكِّنٌ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الْبَرَّازُ فِي مُسْنَدِهِ فَقَالَ: وَرَدَ مِنْ رَوَايَاتِ أَهْلِ الْكُوفَةِ بِأَسَانِيدِ حَسَانٍ فِي قِصَّةِ عَلِيِّ وَوَرَدَ مِنْ رَوَايَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي قِصَّةِ أَبِي بَكْرٍ فَإِنَّ ثَبَتَتْ رَوَايَاتُ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَالْجُمُعُ بَيْنَهُمَا بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، يَعْنِي الَّذِي أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَطْرُقَ هَذَا الْمَسْجِدَ جُنُبًا غَيْرِي وَغَيْرِكَ"^(٤)، وَالْمَعْنَى أَنَّ بَابَ عَلِيٍّ كَانَ إِلَى جِهَةِ الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَكُنْ لِبَيْتِهِ بَابٌ غَيْرُهُ، فَلِذَلِكَ لَمْ يُؤْمَرْ بِسَدِّهِ، وَيُوَظِّدُ ذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ مِنْ طَرِيقِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَمْ يَأْذَنْ لِأَحَدٍ أَنْ يَمُرَّ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ جُنُبٌ إِلَّا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ لِأَنَّ بَيْتَهُ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ^(١).

وَمُحْصَلُ الْجُمُعِ: أَنَّ الْأَمْرَ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ وَقَعَ مَرَّتَيْنِ، فَفِي الْأُولَى اسْتُثْنِيَ عَلِيٌّ لِمَا ذَكَرَهُ، وَفِي الْأُخْرَى اسْتُثْنِيَ أَبُو بَكْرٍ وَلَكِنْ لَا يَسْمُ ذَلِكَ إِلَّا بِأَنْ يُحْمَلَ مَا فِي قِصَّةِ عَلِيِّ عَلَى الْبَابِ الْحَقِيقِيِّ، وَمَا فِي قِصَّةِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى الْبَابِ الْمَجَازِيِّ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْخَوْخَةُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ، وَكَأَنَّهُمْ لَمَّا أَمُرُوا بِسَدِّ الْأَبْوَابِ سَدُّوْهَا وَأَخَذُوا خَوْخًا يَسْتَفْرِئُونَ الدُّخُولَ إِلَى الْمَسْجِدِ مِنْهَا، فَأَمُرُوا بَعْدَ ذَلِكَ بِسَدِّهَا.

فَهَذِهِ طَرِيقَةٌ لَا بَأْسَ بِهَا فِي الْجُمُعِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ، وَبِهَا جَمَعَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ الْمَدْكُورَيْنِ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ فِي "مُشْكِلِ الْأَثَارِ"، وَهُوَ فِي أَوَائِلِ الثُّلُثِ الثَّلَاثِ مِنْهُ، وَأَبُو بَكْرٍ الْكَلَابَاذِيُّ فِي "مَعَانِي الْأَخْبَارِ"، وَصَرَّحَ بِأَنَّ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ كَانَ لَهُ بَابٌ مِنْ خَارِجِ الْمَسْجِدِ وَخَوْخَةٌ إِلَى دَاخِلِ الْمَسْجِدِ، وَبَيْتُ عَلِيٍّ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَابٌ إِلَّا مِنْ دَاخِلِ الْمَسْجِدِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

المطلب السابع: رد لفظة في الحديث بدعوى أنها زائدة:

قال الحافظ: "وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعَثًا وَفَالَ: "لِيُخْرِجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلًا وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا"^(٣)، وَفِي رَوَايَةٍ لَهُ تَمُّ قَالَ: لِلْقَاعِدِ وَأَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ، فَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْعَازِي إِذَا جَهَّزَ نَفْسَهُ أَوْ قَامَ بِكِفَايَةِ مَنْ يَخْلُفُهُ بَعْدَهُ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ الْفَرَطِيُّ لَفْظُهُ نِصْفٍ يُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ مُفَحِّمَةً أَيْ مَرِيدَةً مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ، وَقَدْ احْتَجَّ بِهَا مَنْ دَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ بِمِثْلِ تَوَابِ الْفِعْلِ حُصُولُ أَصْلِ الْأَجْرِ لَهُ بِغَيْرِ تَضْعِيفٍ وَأَنَّ التَّضْعِيفَ يَخْتَصُّ بِمَنْ بَاشَرَ الْعَمَلَ.

(٤) أخرجه الترمذي في أبواب (٣٧٢٧) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ سَمِعَ مِنِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ [يعني: البخاري] هَذَا الْحَدِيثَ وَاسْتَفْرَغَهُ" سنن الترمذي (٨٦/٦)، وقال البغوي: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ" مصابيح السنة (٤٧٧٤).

(١) البحر المحيط (٦٥١/٣) وصدوره بصيغة التمرريض فقال: "روي".

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٥/٧).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد، باب من جهز غازيًا أو خلفه في أهله بخير (١٨٩٦) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: "وَلَا حُجَّةَ لَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَوْجَهَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ لَا يَتَنَاوَلُ مَحَلَّ النِّزَاعِ؛ لِأَنَّ الْمَطْلُوبَ إِنَّمَا هُوَ أَنَّ الدَّالَّ عَلَى الْحَبْرِ، مَثَلًا هَلْ لَهُ مِثْلُ أَجْرٍ فَاعْلِهِ
مَعَ التَّضْعِيفِ أَوْ بَعِيرٍ تَضْعِيفٍ، وَحَدِيثُ الْبَابِ إِنَّمَا يَفْتَضِي الْمَشَارَكَةَ وَالْمُشَاوَرَةَ فَافْتَرَقَا.
ثَانِيَهُمَا: مَا تَقَدَّمَ مِنْ اِحْتِمَالِ كَوْنِ لَفْظَةِ نِصْفٍ زَائِدَةً"^(١).
قُلْتُ "وَلَا حَاجَةَ لِدَعْوَى زِيَادَتِهَا بَعْدَ ثُبُوتِهَا فِي الصَّحِيحِ"^(٢).
وَفِي هَذَا الْمَثَالِ يَرِدُ الْحَافِظُ عَلَى الْقُرْطُبِيِّ قَوْلَهُ: "لَفْظَةُ نِصْفٍ يُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ مُفْحَمَةً أَيْ مَزِيدَةً مِنْ بَعْضِ
الرُّوَاةِ"، فَهُوَ يَرَى أَنَّهُ لَا حَاجَةَ لِرَدِّ الرُّوَاةِ مَعَ إِمْكَانِ تَوْجِيهِهَا، وَكِعَادَتِهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَحَاوِلُ الْجَمْعَ بَيْنَ الرُّوَايَاتِ
وَتَوْجِيهِهَا - قَدْرَ الْإِمْكَانِ -.

قَالَ الْحَافِظُ: "وَالَّذِي يَظْهَرُ فِي تَوْجِيهِهَا أَنَّهَا أُطْلِقَتْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَجْمُوعِ الثَّوَابِ الْحَاصِلِ لِلْعَازِيِ وَالْحَالِفِ
لَهُ بِحَبْرِ، فَإِنَّ الثَّوَابَ إِذَا انْقَسَمَ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ كَانَ لِكُلٍِّ مِنْهُمَا مِثْلٌ مَا لِلْآخَرِ، فَلَا تَعَارُضَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ، وَأَمَّا مَنْ
وَعَدَ بِمِثْلِ ثَوَابِ الْعَمَلِ وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهُ إِذَا كَانَتْ لَهُ فِيهِ دَلَالَةٌ أَوْ مُشَارَكَةٌ أَوْ نِيَّةٌ صَالِحَةٌ، فَلَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ فِي عَدَمِ
التَّضْعِيفِ لِكُلٍِّ أَحَدٍ وَصَرَفُ الْحَبْرِ عَنْ ظَاهِرِهِ يَخْتِاجُ إِلَى مُسْتَنَدٍ.
وَكَأَنَّ مُسْتَنَدَ الْقَائِلِ أَنَّ الْعَامِلَ يُبَاشِرُ الْمَشَقَّةَ بِنَفْسِهِ بِخِلَافِ الدَّالِّ وَنَحْوِهِ، لَكِنَّ مَنْ يُجَهِّزُ الْعَازِيَّ بِمَالِهِ مَثَلًا
وَكَذَا، مَنْ يَخْلُفُهُ فَيَمْنُ بِتَرْكِهِ بَعْدَهُ يُبَاشِرُ شَيْئًا مِنَ الْمَشَقَّةِ أَيْضًا فَإِنَّ الْعَازِيَّ لَا يَتَأْتِي مِنْهُ الْعَزْوُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يُكْفَى
ذَلِكَ الْعَمَلِ، فَصَارَ كَأَنَّهُ يُبَاشِرُ مَعَهُ الْعَزْوُ بِخِلَافِ مَنْ اقْتَصَرَ عَلَى النِّيَّةِ مَثَلًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ"^(٣).

المطلب الثامن: رد الحديث بسبب عدم اللقيا:

قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْزِيُّ، وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ
النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ، يُفَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَسْلَمَ الْهَرَمُزَانُ، فَقَالَ: إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَعَارِزِي هَذِهِ؟
قَالَ: نَعَمْ مِثْلُهَا وَمِثْلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ،
فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ تَهَضَّتِ الرِّجْلَانِ بِجَنَاحِ وَالرَّأْسِ، فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ تَهَضَّتِ الرِّجْلَانِ وَالرَّأْسُ، وَإِنْ شُدَّ
الرَّأْسُ دَهَبَتْ الرِّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ، فَالرَّأْسُ كِسْرَى، وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ، وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسُ، فَمُرِّ الْمُسْلِمِينَ،
فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرَى، - وَقَالَ بَكْرٌ، وَزِيَادُ جَمِيعًا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ -.

قَالَ: فَدَبَبْنَا عُمَرُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرِّنٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كِسْرَى
فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَقَامَ تَرْجُمَانًا، فَقَالَ: لِيَكَلِّمَنِي رَجُلًا مِنْكُمْ، فَقَالَ الْمَغِيرَةُ: سَلْ عَمَّا شِئْتَ؟ قَالَ: مَا أَنْتُمْ؟
قَالَ: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمَصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ، وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٧٢٩/٣).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٥٠ / ٦).

(٣) نفس المصدر السابق.

وَالشَّعْرَ، وَتَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ.

فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ - إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرَنَا نَبِيُّنَا رَسُولُ رَبِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، أَوْ تُؤَدُّوا الْحِزْبَةَ، وَأَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولِ رَبِّنَا، أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ»، فَقَالَ النُّعْمَانُ: رُبَّمَا أَشْهَدَكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يُنْذِمَكَ، وَلَمْ يُخْزِكَ، وَلَكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ «إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، انْتَظَرَ حَتَّى تَهَبَّ الْأَرْوَاحُ، وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ»^(١).

وفي هذا المثال: يرد الحافظ على الدمياطي رده للحديث الصحيح بسبب عدم اللقيا، والحافظ يرى بأن ذلك ليس بكافٍ لرد الأحاديث الصحيحة.

قال الحافظ: "قَوْلُهُ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ بِسُكُونِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْمُثَنَاءِ وَكَسْرِ الْمِيمِ - وَكَذَا وَقَعَ فِي مُسْتَحْرَجِ الْأَسْمَاعِيلِيِّ وَعَبْرِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَزَعَمَ الدِّمِياطِيُّ أَنَّ الصَّوَابَ الْمُعْتَمَرُ - بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ الْمَفْتُوحَةِ بِغَيْرِ مُثَنَاءٍ -، قَالَ: لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ الرَّقِّيَّ لَا يَرُوي عَنِ الْمُعْتَمِرِ الْبَصْرِيِّ وَتُعَقَّبُ بِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِكَافٍ فِي رَدِّ الرَّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ، وَهَبَّ أَنْ أَحَدَهُمَا لَمْ يَدْخُلْ بَلَدَ الْآخِرِ. أَمَّا يُجَوِّزُ أَنْ يَكُونَا التَّقِيًّا مَثَلًا فِي الْحُجِّ أَوْ فِي الْعَزْوِ، وَمَا ذَكَرَهُ مُعَارِضٌ بِمِثْلِهِ، فَإِنَّ الْمُعْتَمَرَ بْنَ سُلَيْمَانَ رَقِّيًّا وَسَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بَصْرِيًّا، فَهَمَّا اسْتَبْعَدَا مِنْ لِقَاءِ الرَّقِّيِّ الْبَصْرِيِّ جَاءَ مِثْلُهُ فِي لِقَاءِ الرَّقِّيِّ لِلْبَصْرِيِّ.

وَأَيْضًا فَالَّذِينَ جَمَعُوا رِجَالَ الْبُخَارِيِّ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِمُ الْمُعْتَمَرَ بْنَ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيَّ، وَأَطْبَقُوا عَلَى ذِكْرِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ الْبَصْرِيِّ، وَأَعْرَبَ الْكِرْمَانِيُّ فَحَكَى أَنَّهُ قِيلَ الصَّوَابُ فِي هَذَا مُعْتَمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، يَعْنِي شَيْخَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ الْخَطَأُ بِعَيْنِهِ فَلَيْسَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ الرَّقِّيِّ عَنْ مُعْتَمَرِ بْنِ رَاشِدٍ رِوَايَةٌ أَصْلًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

ثُمَّ رَأَيْتُ سَلَفَ الدِّمِياطِيِّ فِيَمَا جَزَمَ بِهِ، فَقَالَ بِنُ فَرْقُولٍ فِي الْمَطَالِعِ: وَقَعَ فِي التَّوْحِيدِ فِي الْجَزِيَةِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، كَذَا لِلْجَمِيعِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ قَالُوا وَهُوَ وَهُمْ وَإِنَّمَا هُوَ الْمُعْتَمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، وَكَذَا كَانَ فِي أَصْلِ الْأَصْبِلِيِّ، فَزَادَ فِيهِ التَّاءُ وَأَصْلَحَهُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ. قَالَ الْأَصْبِلِيُّ: الْمُعْتَمَرُ هُوَ الصَّحِيحُ وَقَالَ غَيْرُهُ الْمُعْتَمَرُ هُوَ الصَّحِيحُ، وَالرَّقِّيُّ لَا يَرُوي عَنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ: وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَاكِمُ وَلَا الْبَاجِي فِي رِجَالِ الْبُخَارِيِّ الْمُعْتَمَرَ بْنَ سُلَيْمَانَ، بَلْ قَالَ الْبَاجِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ، يَرُوي عَنِ الْمُعْتَمِرِ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ رِوَايَةً^(١).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجزية، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب (٣١٥٩).

(١) فتح الباري لابن حجر (٦/٢٦٣).

المطلب التاسع: رد الحديث بسبب الظن بأن الرواية ليست محفوظة:

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنِي زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ: قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: " أَنْ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، وَقَالَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا نَبِيَّكَ، وَأَخْرَجُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ (٢).

وفي هذا المثال: يرد الحافظ على الداودي رده للحديث والحكم عليه بأنه ليس محفوظ، فالحافظ يرى بأن ذلك إقدام برد الأحاديث الصحيحة بسبب الظن، وأن هناك من الروايات ما تعضد وتقوى تفرد أبان بالرواية. قال الحافظ: "قَوْلُهُ وَقَالَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ هُوَ الْعَطَّارُ إِخْلَ يَعْنِي أَنَّ أَبَانَ وَافَقَ بِنُ مُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ هِشَامٍ لِهَذَا الْحَدِيثِ وَأَفْصَحَ بِتَعْيِينِ الْقَوْمِ الَّذِينَ أُجْمِعُوا وَأَتَّهَمُوا قُرَيْشًا، وَرَعَمَ الدَّادُودِيُّ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْقَوْمِ قُرَيْشَةً، ثُمَّ قَالَ فِي الرِّوَايَةِ الْمُعْلَقَةِ هَذَا لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، وَهُوَ إِقْدَامٌ مِنْهُ عَلَى رَدِّ الرِّوَايَاتِ الثَّابِتَةِ بِالظَّنِّ الْخَائِبِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ بِنُ مُمَيْرٍ أَيْضًا مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْقَوْمِ قُرَيْشًا، وَإِنَّمَا تَقَرَّرَ أَبَانُ بِذِكْرِ قُرَيْشٍ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ، وَإِلَّا فَسَبَّأَتِي فِي الْمَعَارِزِي فِي بَقِيَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ كَلَامِ سَعْدٍ وَقَالَ: اللَّهُمَّ فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِي لَه" الْحَدِيثُ (١). وَأَيْضًا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي افْتَصَرَ الدَّادُودِيُّ عَلَى النَّظَرِ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ قُرَيْشًا؛ لِأَنَّ فِيهِ مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ وَأَخْرَجُوهُ، فَإِنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ مُحْتَصَّةٌ بِقُرَيْشٍ لِأَنَّهَا الَّذِينَ أَخْرَجُوهُ وَأَمَّا قُرَيْشَةُ فَلَا" (٢).

الخاتمة:

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه كما يحب ربنا ويرضى، والصلاة والسلام على خير الورى محمد بن عبد الله وعلى من سار على نهجه واهتدى.

وفي ختام هذا البحث نضع بين يدي القارئ الكريم أهم النتائج والتوصيات:

(أ) نتائج البحث:

- (١) صيانة العلماء وحفاظهم على مكانة الأحاديث الصحيحة.
- (٢) يتجلى منهج جمهور العلماء في حفاظهم على الأحاديث الصحيحة من خلال منهجهم في درء التعارض، فهم يبدؤون بمحاولة الجمع فإن تعذر فبالنظر إلى التاريخ ومعرفة الناسخ والمنسوخ، فإن تعذر فمن خلال الترجيح بين النصوص، فإن تعذر فالتوقف.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة (٣٩٠١)، ومسلم في كتاب المغازي، باب قضاء سعد بن معاذ في بني قريظة (١٧٦٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(١) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب، ومخرجه إلى بني قريظة ومُحَاصَرَتِهِ إِيَّاهُمْ (٤١٢٢)، ومسلم في كتاب المغازي، باب قضاء سعد بن معاذ في بني قريظة (١٧٦٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) فتح الباري لابن حجر (٧/ ٢٣٠).

- (٣) نهج الحافظ ابن حجر لمنهج الجمهور في درء التعارض.
- (٤) العقل في الشريعة معتبر، ولكنه ليس مقياساً مستقلاً لقبول أو رد الأحاديث.
- (٥) كثير من المقاييس التي تنقد المتن لا يصلح أن تكون مستقلة بذاتها.

(ب) التوصيات:

- (١) يتجلى من خلال البحث الحاجة لمزيد من الدراسات التي تبرز منهج العلماء في دفاعهم وحفاظهم على مكانة الأحاديث الصحيحة.
- (٢) التوسع في هذا البحث ليشمل كتب أخرى للحافظ ابن حجر أو التوسع في تحليل نتائج الحافظ مقارنة مع غيره من علماء الحديث.
- (٣) بيان ونشر وتدریس منهج الجمهور في درء التعارض بين النصوص لأنه يحقق للأحاديث الصحيحة مكانتها ويدفع عنها يد العابثين.

والله الموفق والمعين، والصلاة والسلام على خير الأنبياء والمرسلين

فهرس المصادر والمراجع:

- (١) بيان مشكل الآثار، للطحاوي، عدد الأجزاء / ١٥، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- (٢) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- (٣) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- (٤) سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ - ١٩٦٦.
- (٥) سنن النسائي الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤١١ - ١٩٩١، بيروت.
- (٦) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الأرقم - لبنان / بيروت، ط بدون.
- (٧) صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- (٨) صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- (٩) الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، دار صادر - بيروت، ط بدون.
- (١٠) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

- (١١) **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
- (١٢) **المستدرک علی الصحیحین**، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.
- (١٣) **المسند**، أبو عبد الله، أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- (١٤) **المعجم الأوسط**، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥، ت: طارق بن عوض، ط بدون.
- (١٥) **المعجم الكبير للطبراني**، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني.
- (١٦) **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- (١٧) **الموضوعات**، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ج ١، ٢: ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م، ج ٣: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
- (١٨) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ت ربيع المدخلي.